



قرار رقم ١٩٣٦ لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٦
بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطة التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة قناة السويس للتأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمها:

| م | اسم الوسيط | كود الهيئة | تاريخ التجديد | الشركة | الرقم القومي |
|---|------------------------|------------|---------------|---------------------|----------------|
| ١ | عايده السيد محمد السيد | ٤٢٤٢٤ | ٢٠٢٣/٧/٢٦ | قناة السويس للتأمين | ٢٩٥١٢١٦١٢٠١٣٤١ |

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح